

دور المقاصة الالكترونية في الحد من ظاهرة الصك الطيار

أ.م.د. رغد فوزي الطائي

م.د. اهداء باسم داود

جامعة الكوفة-كلية القانون

الصك ورقة تجارية تصدر من الساحب إلى طرف آخر مسحوب عليه، ويكون هذا الطرف في العادة هو البنك، وذلك بغرض دفع مبلغ معين للحامل له دور بارز في الحياة الاقتصادية، يحقق العديد من المزايا فهو يؤدي الى ايداع النقود في المصارف، والاستفادة من الامان الذي توفره وتجنب ضياع نقوده او سرقتها او تلفها، وهو قرينة يمكن الاحتجاج به عند حدوث منازعات قد يحتج به وقت الحاجة. ولأهمية الصك احاطه المشرع بترسانة قانونية لإضفاء الثقة في التعامل به وحماية له من التلاعب. هذه المزايا جعلت منه وسيلة للدفع بدلا من النقود في تسوية المعاملات والوفاء بالديون، حيث اصبح وسيلة امان واستثمار. لكن بالرغم من كل الحماية المقررة من قبل القانون اصبح اداة لعمليات النصب والاحتيال عبر ما يدعى بالصكوك الطيارة التي هي كلمة عراقية تطلق على معاملة مصرفية صحيحة وسليمة قانونا، ولكن ممكن ان تتحول الى جريمة عبر ما يدعى بالصك الطيار ولأهمية هذا الموضوع ولكونه يحدث في العراق قسمنا هذا البحث الى مبحثين نستعرض في الاول منه لمفهوم الصك الطيار، وفي المبحث الثاني للمقاصة الالكترونية ودورها في الحد من هذه الظاهرة.

Sommaire

Le chèque est une papier commerciale emis par le tireur a une autre retraite qui reeresente souvant le banque dans le but de payer une certaime montant pour le titulaire. Le cheque occupe une grande roule dans la vie du commairce, en effet, celci represente le moyen par lequel on peut deposer l'argent aux comptes bancaires qui les protegent du vols et de les perdre. Ainsi les cheques peuvent etre des utiles du preuves lors les contentieux judiciaire.

Et pour cela, le legislature desine une protection penal contre les actes de la falsification et manipulation. Cependant, cette protection ne peuvent toujours pas traiter les infraction dit les chèques volantes. En premiere vue, on pense que celci n'a aucun problem mais en fait elles representent un probleme veritable lorsque cette methode ne reflete pas la realite le traitent bancaire

المقدمة

تتميز التعاملات التجارية بالسرعة والسهولة في الاثبات لإتمامها، هذه الميزات خلقت وسائل عديدة لتحل محل النقود في التعامل فالتاجر مثلا قد لا يفضل الدفع الفوري للنقود او لا يريد حمل مبالغ نقدية كبيرة في الاسواق خوفا من السرقة والضياع، فيحتاج الى وسيلة اخرى مثل الاوراق التجارية التي حلت محل النقود في اغلب الصفقات التجارية التي يبرمها التجار، واهمها الصك او الشيك فهو اداة وفاء ودفع اساسية يتكون من طرفين الساحب والمسحوب عليه.

ورغم القواعد القانونية التي نظمت الشيك الا انه اصبح مدعاة للتلاعب والفساد الاداري عبر ما يعرف بالصك الطيار الذي اصبح وسيلة لهدر المال العام وتناقص احتياطي البنك المركزي العراقي. فالصكوك الطيارة موجودة فقط بالعراق لان النظام المصرفي فيه قديم، وان هناك مسؤولين في المصارف الحكومية والأهلية متواطئين مع التجار للحصول على ارباح سريعة وغير قانونية عبر مزاد العملة. ولغرض فهم هذا الموضوع قسمنا البحث الى مبحثين في الاول منه لبيان مفهوم الصك الطيار، والثاني الى المقاصة الالكترونية ودورها في الحد من هذه الظاهرة.

المبحث الاول:

مفهوم الصكوك الطيارة

يعتبر الصك من الاوراق التجارية المهمة في التعامل، بين الافراد في معاملاتهم اليومية ونظرا لفقدان الثقة لدى المتعاملين بعدم وجود رصيد لدى صاحب هذه الورقة التجارية، فان كثير من الاشخاص يترددون في قبول الصك كوسيلة للوفاء خوفا من عدم وجود الرصيد لدى الساحب لهذه الورقة التجارية عند المسحوب عليه المصرف لذلك حتى يطمئن الشخص لاستلام هذه الورقة التجارية، الصك، فان الساحب يقوم باعتماده أي تصديقه لدى المسحوب عليه وهذا يعني اعتراف المسحوب عليه بان الرصيد الموجود يغطي ويقوم المسحوب عليه (المصرف) بتجميد المبلغ ليضمن الحامل بان قيمة الصك سيتم الوفاء بها. وهذه العملية ادت الى ظهور ما يسمى بالصك الطيار اذ انه في الحقيقة صك معتمد من

قبل المصرف بان لديه رصيد او مقابل لوفائه ، ولبيان مفهومه لابد من تعريف هذا النوع من الصكوك ومن ثم تمييزه مما يشبه به من الصكوك الاخرى من خلال المطلبين الآتيين:-

المطلب الاول : تعريف الصك الطيار

ينبغي تعريف الصك الطيار لغويا واصطلاحا للوقوف على المعنى الحقيقي لهذه الظاهرة.

الفرع الاول : تعريف الصك الطيار لغوياً يعرف الصك لغة " في الدلالة على الورقة التجارية المعروفة وهي لفظ مشتق من الكلمة الإنجليزية (cheek) (بمعنى يراجع، أو مشتق) to cheek من الفعل الانجليزي بمعنى يراقب، غير أن الأرجح أن مصطلح الشيك (مأخوذ عن اللغة العربية وهو أقرب لغويا ، ومنطقياً من المصطلح كتاب (العربي) صك ، بمعنى وهو فارسي ، وأصله "جك" منه من المصطلح الانجليزي ،cheek) مما يؤكد هذا أن العرب هم أول من استعمل الصكوك ثم انتقلت منهم إلى باقي الأمم وقد شاع استخدام اللفظ في معظم بلاد العالم فأصبحت له دلالة عالمية على أمر الدفع الذي يوجهه العميل إلى البنك بدفع مبلغ من المال لصالح المستفيد المسمى، أو لأمره، أو لحامل (1). اما كلمة الطيار او الطائر فهي كناية عن سرعة تداول هذا الصك وعدم من التأكد من حقيقته الفعلية وعدم ثباته فهو في الواقع لا رصيد حقيقي فعلي له ، وجرى العرف المصرفي العملي على اطلاق هذه التسمية عليه ذلك لعدم انطباق وصف قانوني اخر عليه يكشف عن حقيقته. لذا فالصك الطيار مركب من كلمتي (صك وطيار) للدلالة على وصف غير قانوني لحالة تبدو لأول وهلة انها مطابقة لأحكام القانون ولا تشكل أي مخالفة تشكل جريمة وفقا لأحكام قانون العقوبات كجريمة الصد بدون رصيد ، او تشكل مخالفة لأحكام القانون التجاري او قانون المصارف اذا زادت عن النسبة المقررة كما هو الحال عليه للسحب على المكشوف كما انه يختلف عن ما يسمى بالصك التالف.

لذلك امعانا في ايضاح مفهومه اثرنا تمييزه عن غيره من انواع الصكوك المعروفة عمليا والتي تشكل حالة قانونية مميزة عن هذا النوع من الصكوك وذلك من خلال المطلب الثاني.

الفرع الثاني :تعريف الصك الطيار اصطلاحا الصك : ورقة تجارية يأمر بموجبها الساحب ، المسحوب عليه (مصرفا) ، ان يدفع مبلغا معيناً عند الاطلاع الى المستفيد او الحامل (2). أما الصك الطيار فهو في الحقيقة شيك معتمد والذي نعني به الصك الذي يقدمه صاحبه، أو حامله إلى البنك المسحوب عليه لتصديقه بما يؤكد اعتماده من قبله، فيكون بذلك مضمون القيمة، فيتم الوفاء به عند تقديمه، ويترتب على ذلك قيام البنك بتجميد قيمته لصالح المستفيد، ويكون الاعتماد بتوقيع البنك المسحوب عليه على صدر، أو ظهر الشيك (3). وينشأ عن هذا التوقيع التزام صرفي في ذمة البنك بالوفاء بقيمة الصك عند تقديمه اليه ، اذ يعد اعتماد الصك قرينة على ان المسحوب عليه لديه مقابل الوفاء اللازم بقيمة الصك (4)، لذا يلتزم البنك بتجميد هذا المقابل لصالح الحامل اذ يصبح المسحوب عليه ملتزماً في مواجهة الحامل بالوفاء بقيمة الشيك بصرف النظر عن وجود مقابل الوفاء او عدم وجوده ، وبهذه الطريقة يصبح الوفاء بالشيك مضمونا ومؤكداً . وقد عالج قانون التجارة العراقي النافذ الصك المعتمد في م ١٤٢ بنصه على: (اولا - لا قبول في الشيك . واذا كتبت على الشيك صيغة القبول اعتبرت كان لم يكن ثانيا - يجوز للمسحوب عليه ان يؤشر على الشيك باعتماده . وبفيد الاعتماد وجود مقابل الوفاء لدى المسحوب عليه في تاريخ التأشير به . ويعتبر توقيع المسحوب عليه على وجه الشيك اعتمادا له. ثالثا - لا يجوز للمسحوب عليه رفض اعتماد الشيك اذا طلب منه الساحب او الحامل وكان لديه مقابل وفاء يكفي لأداء قيمة الشيك.

رابعا - ويبقى مقابل الوفاء للشيك المعتمد مجمدا لدى المسحوب عليه وتحت مسؤوليته لمصلحة الحامل الى انتهاء مواعيد تقديم الشيك للوفاء). خامسا - يعتبر اعتماد البنك بانه قرينة قانونية على وجود مقابل الوفاء لدى المصرف لهذا

الصك ، وكذلك وجود فائدة لكل من الساحب والحامل من تسهيل التعامل بين المتعاملين فيه ^٦. يتبين من هذا النص ان مجرد توقيع المصرف على وجه او ظهر الشيك كفيلا باعتماده، وبالتالي سوف يظهر لدينا ما يطلق عليه بالشيك الطائر او الطيار ، وليست من مشكلة في سهولة اعتماد هذا الشيك من قبل المصرف ، كونه يتعامل مع عميلا له وتقوم المصارف وجميع اعمالها على الثقة والمعرفة التامة بهذا العميل ، بل المشكلة تكمن في منح المصرف لهذا العميل اعتمادا في حين لا رصيد او مقابل وفاء حقيقي له، والتي يترتب عليها ما يسمى عرفا (الصك الطيار)، وصيغته هي كالاتي سحب العميل من المصرف صكا بمقدار مبلغ معين من النقود ، وهو في العادة مبلغا كبيرا ، وذلك من اجل المضاربة على هذا المبلغ في مزاد البنك المركزي العراقي على العملة الاجنبية ، وبطبيعة الحال فهو يجني مبالغ طائلة خلال ساعات قليلة تمكنه من ارجاع نفس المبلغ الثابت في الصك الطيار ، مع اخذ صافي الربح المتحقق من هذه المضاربة على العملة في فترة زمنية قياسية لا تتجاوز ساعات محدودة ، وقد يتم ذلك لقاء عمولة او ربح يشترطه المصرف عن هذه العملية (ونعني بذلك منح الاعتماد الكاذب) ، وذلك ان العميل صاحب الصك الطيار يشتري العملة بسعر البنك المركزي ويبيعها في السوق المحلية ، فاذا توقعنا تكرار هذه العملية يوميا وهذا ما يشير اليه الواقع العملي، فهذا العميل يستطيع ان يحقق مقدار هذا المبلغ الذي كان في الحقيقة لا مقابل له في كل يسر وسهولة ، وذلك بالتواطؤ مع المصرف مانح الاعتماد وهنا لانبحث عن المسؤولية الجزائية للمصرف والعميل بقدر محاولتنا لإيجاد الية او صيغة فعالة في الحد من ظاهرة الصكوك الطيارة التي تعد واحدة من اخطر الظواهر على الاقتصاد الوطني . وفي الواقع فان مثل هذه الصكوك ستكون سببا في هدر المال العام والتي تبلغ حوالي مائة مليون دولار في اليوم، وسيؤدي ذلك الى افراغ احتياطي البنك المركزي العراقي خلال سنين قليلة اولا ، وانهيار العملة العراقية ثانيا ، وسرقة الاموال للخارج ثالثا . كلما زاد الفرق بين سعر بيع الدولار من قبل المصرف، وبين سعر الدولار في السوق (السعر الموازي). وتبدأ خطوات عمليات الاحتيال تلك، بقيام مصرف بإصدار صك مصدك بمبلغ (سنة وعشرون مليون دولار دينار) ، بدون اي رصيد حقيقي موجود في هذا المصرف باسم شخص معين ، فيقوم هذا الشخص بتقديم الصك الى البنك المركزي العراقي للدخول بالمزاد ، فيشتري العملة الاجنبية ويقوم بتصريفها بالسوق مستفاد من الفرق بين سعر الشراء والبيع فيبيع مثلا ب (ثمانية وعشرون مليون دولار) ، فيضع المبلغ الذ اشترى به في حسابه بالمصرف ، ويخرج من هذه الصفقة بمليارين دون وجود اي رصيد حقيقي ، واذا استمر بهذه العملية يكون قد ضاعف هذا المبلغ اضعاف مضاعفة .

المطلب الثاني :- تمييز الصك الطيار مما يشته به

يشته الصك الطيار بمجموعة من الاوصاف القانونية سواء اكانت هذه عقود مصرفية او عمليات او صكوك موجودة في الواقع العملي متشابهة مع الصك الطيار كما هو الحال بالصك بدون رصيد والصك التالف كما قد يشتهه عمل المصرف بمنح الاعتماد الكاذب بتوجيهه لخطاب الضمان ، او بمنحه موافقة للسحب على المكشوف، لذا سنميز الصك الطيار من جميع هذه الاوصاف التي يعرفها الواقع المصرفي.

الفرع الاول : تمييز الصك الطيار عن الصك بدون رصيد تنص المادة ١٤١ من قانون التجارة العراقي على انه: (لا يجوز اصدار شيك ما لم يكن للساحب لدى المسحوب عليه وقت انشاء الشيك مقابل وفاء نقدي يستطيع التصرف فيها بموجب شيك طبقا لاتفاق صريح او ضمني . ومع ذلك فان عدم وجود مقابل الوفاء لا يؤثر على صحة الشيك). كما عالجتها المادة ٤٥٩ من قانون العقوبات العراقي جريمة اعطاء صك بدون رصيد ، حيث جعلت اصدار صك بدون ان يكون له مقابل كاف للوفاء به فعل معاقب عليه بنص صريح ضمن احكام هذا القانون ، في حين لا نجد نصا صريحا بالنسبة للصكوك الطيارة رغم تأثيرها الكبير في الاقتصاد الوطني، كما ان الصك الطيار يشير فيه المصرف الى وجود

رصيد الا ان هذا الرصيد هو رصيد وهمي وغير حقيقي ، لا يمكن محاسبة اي طرف مسؤولا عن وجوده الا ان يثبت وهمية وجود هذا الرصيد ، والعلة تكمن في وجه اخر للتمييز وهو (التواطؤ) بين العميل الساحب وبين المصرف المانع للصك الطيار^٧. ولا نستبعد القول بان العميل قد يعاقب بعقوبة جريمة سحب صك بدون رصيد فيما لو تحققت اركان هذه الجريمة والمتمثلة (بفعل الاصدار وانعدام الرصيد)^٨ ، ومع وجود اتفاق مسبق وتواطؤ مع المصرف المشار اليه ، يبدو من الصعب اثبات هذين الركنين للجريمة . فتضل العملية جريمة غير منصوص عليها ولا توجد لها عقوبة محددة الا بإسنادها من حيث اوصافها وفقا للمبادئ العامة في قانون العقوبات ، او بمحاولة تكييفها على انها تزويرا جريمة نصب او احتيال بحسب الاحوال .

الفرع الثاني : تمييز الصك الطيار عن الصك التالف

الصك التالف هو صك يتم قبوله من جانب البنك الا انه بسبب بعض اوجه القصور او النقص المتعلقة به يتم رفضه من جانب الحاسب الالي المركزي وارجاعه مرة اخرى للفرع لاتخاذ اللازم بشأنه^٩. وهو بهذا الوصف ايضا يتم رفضه من قبل البنك المركزي بسبب اكتشافه النقص او القصور الذي اعترى الصك كان يكون نقص في بياناته الالزامية ، فيفقد الوصف القانوني للصك ، ولا يتم الوفاء به بعد اكتشاف هذا النقص او القصور ، اما اذا لم يتم الكشف عنه فهو صك نافذ واجب الوفاء به وهو ايضا ليس له مقابل وفاء فعلي لدى المصرف لأنه نشأ بشكل غير صحيح او غير سليم من حيث استيفائه للشروط الشكلية المطلوبة اما الصك الطيار فهو من ناحية الشكل مستوفي البيانات الالزامية . اذن فيبدو جليا ان معيار مهما وهو التواطؤ قد اختفى في هذه العملية ، بالإضافة الى سوء نية العميل فهو عند سحبه للصك التالف لا يعلم نقص بعض بياناته ، في حين في الصك الطيار سوء نية العميل هي عامل اساس في تحقق المخالفة القانونية المتحققة من جراء التعامل بموجب هذا الصك.

الفرع الثالث : تمييز الصك الطيار عن السحب على المكشوف

السحب على المكشوف هو نظام يستطيع من خلاله العميل ان يكتب صكوكا ببلغ يزيد عما موجود في رصيده من نقود ، ويقوم المصرف بإعطائه قرضا للسداد وقت الحاجة مقابل سعر فائدة عالي لحين انتهاء المدة المحدد ترجع الفائدة الى ما كانت عليه ، فهو قرض قصير الاجل ، تبيح للتجار تسهيل امورهم التجارية^{١٠}. واستعمال هذا النوع من التمويل يكبد المشروعات الصغيرة نفقات اضافية تكون مقبولة من قبل المشروعات الكبيرة لان الاخيرة تحولها الى اشكال تمويلية اخرى اي ان بالسحب على المكشوف يوجد لدى العميل اموالا حقيقية في حسابه وليس كالصك الطيار .

الفرع الرابع : تمييز الصك الطيار عن خطاب الضمان

وتعرف خطابات الضمان بأنها عبارة عن تعهد كتابي، يصدر من المصرف بناء على طلب العميل بدفع مبلغ معين او قابلا للتعيين للمستفيد اذا طلب منه خلال مدة معينة^{١١}. وخطاب الضمان لا يعد ورقة تجارية يجوز تداول الحق الثابت فيها ، لان البنك الذي يصدره يتعهد بالدفع الى شخص او الى جهة معينة ولدى اول طلب منه او منها مما يعني ان خطاب الضمان شخصي لا يجوز للمستفيد تظهيره الى الغير^{١٢}. وهذا يمثل فارقا جوهريا بين خطاب الضمان والصك الطيار. ويحتوي خطاب الضمان كل المعلومات المتعلقة به من الاطراف والمدة والموضوع ، مثل تحديد ضمان تنفيذ مباني ، حيث إنه لا يصح استخدام الخطاب بشأن عقود أو معاملات أخرى حتى لو كانت تربط الأطراف أنفسهم^{١٣}. فالمصرف يلتزم بدفع المبلغ المحدد في المدة المحددة بغض النظر عن العلاقات التي تربط العميل بالمستفيد او التي تربط العميل بالمصرف ، فهذا الضمان لا يكون قويا الا اذا كان نهائيا مجردا عن العلاقات السابقة. ويخضع خطاب الضمان من قبل المصرف الى دراسة العلاقة القانونية والتثبت من ملاءة والثقة في التعامل مع العميل، وخطاب الضمان لا يعد

ورقة تجارية يجوز تداول الحق الثابت فيها ، ولا يستطيع المستفيد تظهير الحق الثابت فيه الى الغير وخطابات الضمان هي إحدى عمليات البنوك الائتمانية فهي مجرد اداة ضمان التي تنشئ من مجرد توقيع البنك عليها إذ أن توقيع البنك يرتب للمستفيد نفس المزايا التي يحققها دفع مبلغ نقدي مقدما، ويقوم توقيعه هنا مقام الدفع المقدم لما يمتاز به البنك من مركز مالي جيد وسمعة مقنعة. وهو بهذا المعنى يختلف عن الصك الطيار على النحو المبين في اعلاه فالصك اداة ائتمان ووفاء في نفس الوقت ^{١٤} ، الا انه يشتهر معه بصدد ضمان المصرف الرسمي لمن صدر الخطاب لمصلحته بعكس الصك الطيار الذي لا يكشف شكل الصك نفسه ومن خلال النظر اليه عن كون الاعتماد الصادر عن المصرف هو اعتماد كاذب وغير صحيح قاصدا ايهام البنك المركزي وتحقيق مصلحة غير مشروعة للعميل. وكذلك خطاب الضمان قابلا للوفاء الجزئي او الكلي حسب الظروف ، اما الصك الطيار فهو لا يسمح بالتجزئة الا استثناءا ^{١٥} .

المبحث الثاني

مفهوم المقاصة الالكترونية

ان نظام التحويلات المالية الالكترونية ^{١٦} هو عملية منح الصلاحية لبنك ما للقيام بحركات التحويلات المالية الدائنة والمدينة الكترونيا من حساب بنكي الى حساب بنكي آخر اي ان عملية التحويل تتم الكترونيا عبر الهواتف واجهزة الكمبيوتر واجهزة المودم عوضا عن استخدام الاوراق . حيث تتمثل هذه الطريقة بتحويل مبلغ معين من حساب المدين الى حساب الدائن وتتولى ذلك الجهة التي تقوم على ادارة عملية الدفع الالكتروني، وهي غالبا ما تكون مصرف (بنك) تتم عملية التحويل المالي عن طريق دار المقاصة الالكترونية وهي شبكة تمتلكها وتقوم بتشغيلها البنوك المشتركة بنظام التحويلات المالية يعود انشائها عام ١٩٧٨ حيث اصبحت هذه الآلية بتحويل الاموال الكترونيا عبر دار المقاصة الآلية ACH والتي تتميز هذه الخدمة بالسرعة والقدرة على معالجة كافة الخدمات المالية الالكترونية مثل خدمة إيداع الصكوك لتحصيل قيمتها عند الاستحقاق ، وخدمة تحصيل الاقساط . ^{١٧} وتتم عملية التحويل المالي الالكتروني باعتماد توقيع العميل وفق نموذج واحد لصالح المستفيد الذي غالبا يكون تاجرا مثلا، ويؤدي هذا النموذج على اخذ القيمة المحددة من حساب العميل وفق مدة محددة يتم الاتفاق على مسبقا ، ويتم اعتماد هذا النموذج لأكثر من عملية تحويل بعكس الشيك ، ويقوم بهذا العمل مبرمجين متخصصين في الانترنت . حيث يقوم العميل بإرسال التحويل المالي عن طريق المودم الى الوسيط ويقوم الاخير بتجميع التحويلات المالية وارسالها الى دار المقاصة المالية الآلية (ACH) التي تقوم بإرسال نموذج التحويل المالي الالكتروني الى بنك العميل ويقوم مصرف العميل بالتأكد من التحويل المالي -الوارد من دار المقاصة- برصيد العميل وفي حال عدم تغطية الرصيد لقيمة التحويل المالي يتم ارسال اشعار بعدم كفاية الرصيد الى الوسيط ليقوم بدوره بإعادة الاشعار الى العميل ^{١٨} ، اما اذا كان الرصيد كافيا فعندها يتم اقتطاع قيمة التحويل منه وتحويلها الى حساب المستفيد (البنك او التاجر) في وقت السداد المحدد . واذا فضل التاجر لتنفيذ التحويلات المالية عبر دار المقاصة الآلية دون المرور بوسيط فعندها يتوجب على التاجر نفسه ان يشتري البرمجيات التي تسمح بإجراء هذه العملية وتكون هذه البرمجيات مؤمنة بكلمة مرور خاصة بالتاجر، وفي هذه الحالة يقوم العميل باعتماد نموذج الدفع مرفقا بشيك مصدق لصالح التاجر ثم يقوم التاجر بإرسال الاعتماد الى دار المقاصة الآلية التي تقوم بدورها بإرسال الاعتماد الى البنك لاقتطاع المبلغ من حساب العميل في الوقت المحدد وتحويله الى حساب التاجر وفي هذه الحالة لا حاجة للتحقق من كفاية رصيد العميل لان الشيك المصدق يضمن ذلك ، ومحور بحثنا يدور حول هذا الصك بالذات ^{١٩} .

وتتال المقاصة أهمية عملية في التعاملات التجارية كونها تتسجم مع السرعة التي تتطلبها هذه التعاملات وبما يتلائم وطبيعة التجارة إضافة إلى ما توفره من وقت وجهد ونفقات وما تؤدي إليه من تبسيط للإجراءات . ومن هنا احتلت

المقاصة مكانة متميزة في التعاملات المصرفية التي تعد أهم تطبيقاتها العملية ، حيث تقوم المصارف من خلالها بتسوية حساب عملائها من الدائنين والمدينين مستفيدة من الخدمات والميزات التي تقدمها المقاصة لها . ولهذا نشأ ما يسمى بعقد الحساب الجاري في المصارف الذي يبنى على إجراء المقاصة بين مفردات الحساب لغرض تسوية العلاقات الناشئة بين الدائن والمدين وتسديد الديون المترتبة على كل منهما للآخر بسهولة وسرعة . ولم يقتصر التطبيق العملي للمقاصة على العمليات المصرفية الجارية داخل المصرف الواحد ، لا بل ان للمقاصة أهميتها العملية أيضا في العلاقات الناشئة بين المصارف المختلفة فيما بينها بعد ما وجد نظــــام " غرف المقاصة " الذي يتم من خلاله تسوية الديون المتقابلة بين المصارف الأعضاء فيها والتي لولاها لأصبح كل مصرف مجبراً في الرجوع الى المصارف الأخرى بكافة فروعها لغرض صرف الصكوك المسحوبة عليها ، فهي بذلك تجنب المصارف العقبات الناجمة عن مراجعة المصارف الأخرى . وقد تعاضم دور المقاصة في التعاملات المصرفية بعد دخول الانترنت العمل التجاري وبروز ظاهرة العمل المصرفي الالكتروني ، لاسيما بعد استحداث نظام المقاصة الالكترونية لغرض تسوية المدفوعات للصكوك الالكترونية بين المصارف بدلا من المدفوعات الورقية ، وهو ما يمثل تطورا حاسما في تطوير العمل المصرفي لما أدخلته هذه المنظومة في السنوات الأخيرة من تطوير على هذه العمليات أهمها هو حذف التبادل المادي للأوراق المالية وتسوية المقاصة عن بعد من خلال الصور الرقمية الالكترونية للصكوك . وبهذا تتخذ المقاصة طريقا للنقل المصرفي عن طريق نقل المبالغ وتداولها قيديا من حساب إلى آخر دون حاجة لتسليم النقود يدوياً ، وهو ما يتماشى مع ما تتطلبه العمليات التجارية عموما والمصرفية على وجه الخصوص من سهولة وسرعة في التعامل وبساطة في إجراء المعاملات بما يتوافق وطبيعة العمليات المصرفية . ونتكلم عن المقاصة الالكترونية من خلال بيان تعريف المقاصة الالكترونية وتمييزها عما تشته به وبيان دورها في الحد من ظاهرة الصكوك الطيارة.

المطلب الاول : تعريف المقاصة الالكترونية

تحتل المقاصة المصرفية مكانة متميزة في نطاق العمل المصرفي التي من خلالها تقوم المصارف بتسوية حساب عملائها من الدائنين والمدينين فهي بوابة الدخول إلى غرف المقاصة ، ومن هنا فقد قيل إن للمقاصة المصرفية مفهوم أوسع من المفهوم المتداول للمقاصة الوارد ذكرها في القانون المدني ، فالمقاصة المصرفية عادة لا تقتضي تلاقي الدينين بالشروط التي تتطلبها المقاصة في القانون المدني ، وبمجرد وجود إرادتين متفتحتين على إجراء المقاصة يعتبر كافياً لوقوعها من غير تقابل حقيقي بينهما ، كما ان المقاصة المصرفية تكون أوسع أثرا من المقاصة المدنية ، فبينما تقتصر المقاصة المدنية على انقضاء الدينين بقدر الأقل منهما وتسويتها بين كلا الطرفين فأن المقاصة المصرفية بالإضافة الى ذلك قد تستخدم طريقاً للنقل المصرفي . كما ان ديني المقاصة المصرفية ليسا بحاجة إلى ان يكونا مستحقين الأداء ، لان المقاصة التي تنطوي على نقل او تحويل تفترض ان يدفع شخص في العراق مبلغاً يساويه كان ام سلعة أخرى ، ولذا فان قانون المصارف يحظر اذا تمسك بها شخص مقيم في العراق أو خارجه متى كان كلاهما دائناً لصاحبه ومديناً له في نفس الوقت اذ يترتب على التمسك بها انقضاء حقه في النقد الأجنبي وضياع هذا النقد على الدولة وهي صاحبة حق قانوني في الحصول عليه والمقاصة المصرفية الإلكترونية عالميا ، اما ان تتم وفق نظام مقاصة المدفوعات بين البنوك الشيبس(chips) وتعود ملكية هذا النظام وادارته الى مجموعة من البنوك وبيوت المقاصة التابعة الى جمعية مقاصة نيويورك ، وهو نظام تحويل الكتروني فوري يستخدم للحالات ذات المبالغ العالية ، والمدفوعة لمرة واحدة او لمرات لكنها لا تحتوي في طياتها على معلومات وشروحات الدفع ، وهذا النظام يؤدي دورا هاما في المدفوعات الخارجية لكنه لا يسهم بشكل كبير في نظام التحويل الالكتروني الا بعد صفقات لا يتعدى مقدار ١٥٠ مليون صفقة في السنة الواحدة

٢٠. أما النظام الثاني فهو نظام جمعية الاتصالات المالية العالمية بين البنوك (سويفت) ويستخدم هذا النظام في المدفوعات الخارجية او الدولية ، فقط بين المصارف الاعضاء في جمعية سويفت . لذلك فهو ايضا غير صالح للحد من ظاهرة الصك الطيار موضوع دراستنا. اما النظام الثالث المعروف عالميا للمقاصة المصرفية الالكترونية فهو نظام بيت المقاصة المؤقت وهو يستخدم لدفع الحوالات خلال يوم او يومين والذي تم تصميمه اصلا للحوالات الصغيرة والمدفوعات المتكررة بين الشركات والمستهلكين . ويعتبر نظام التحويلات المالية بين المصارف لمصلحة عملائهم هي اهم العوامل المؤثرة في التجارة الالكترونية .^{٢١} ولم يخل العراق من مثل هذا النوع من المقاصة كإحدى الخدمات المصرفية التي تقدمها مصارفه المختلفة ، بعد أن ورد ذكرها في دليل عمل المديرية العامة للحسابات الذي صدر وفقاً لقانون البنك المركزي العراقي المرقم ٦٤ لسنة ١٩٧٦ ، وأيضاً في قانون المصارف الصادر بأمر سلطة الائتلاف المؤقتة لسنة ٢٠٠٤ ضمن المادة (٢٧) تحت عنوان " الأنشطة المصرفية " التي يجوز للمصارف تقديمها ومنها (الفقرة هـ - تقديم خدمات المقاصة والتسوية والتحويل للنقد والأوراق المالية وأوامر الدفع بما في ذلك الصكوك وبطاقات الائتمان والخصم والمدفوعات الأخرى والصكوك السياحية والحوالات المصرفية والتحويلات السلكية والمبالغ المدينة والدائنة المرخص بها سلفاً) . ويقصد بالمقاصة تسوية المعاملات المالية الكترونياً عبر اجهزة الحواسيب او بواسطة الناقل الالكتروني -شبكة الانترنت- فعند رغبة العميل في التحويل يقوم بالاتصال بالبنك ثم ادخال رقم حسابه الخاص به واختيار الخدمة المطلوبة من قائمة الخدمات المعروض تقديمها من قبل مقدم الخدمة ، وحجم المبلغ المراد تحويله ورقم حساب المستفيد وبالتالي يتم ادخال المعلومات المتعلقة بعملية الدفع وتأكيدها وتحويلها الى شريط ممغنط متصل بغرفة المقاصة الآلية والتي تقوم بدورها بعملية التحويل المناسبة والمطلوبة ، وقد حل هذا النظام مكان اوامر الدفع المصرفية، وظهر نظام التسوية الاجمالية بالوقت الحقيقي الذي يتم فيه خدمات مقاصة الدفع الالكترونية للتسوية الالكترونية في المدفوعات بين المصارف، وذلك ضمن نظام المدفوعات الالكترونية للمقاصة، وهو نظام الكتروني للمقاصة ينطوي على عنصر اليقين حيث تتم المدفوعات في نفس اليوم بدون الغاء او تأخير، وبنفس قيمة اليوم .^{٢٢}

المطلب الثاني :- تمييز المقاصة الالكترونية عما تشبه

عند ذكر كلمة مقاصة مباشرة يتبادر للذهن نظام المقاصة في القانون المدني بانواعها الثلاث الاتفاقية القانونية والقضائية التي تعتبر من وسائل انقضاء الالتزام التي تكلمنا عنها سابقا . لكن نحن هنا بصدد التكلم عن المقاصة الموجودة في النظام المصرفي، وهناك ثلاث انواع من المقاصة المصرفية وهي المقاصة اليدوية والمقاصة العادية والمقاصة الالكترونية لذلك لا بد لنا من تمييز المقاصة الالكترونية عن النوعين الآخرين عبر الفرعين الآتيين: الفرع الاول : تمييز المقاصة الالكترونية عن المقاصة اليدوية المقاصة اليدوية هي العملية التي يتم فيها تبادل الشيكات المقدمة من البنوك الاعضاء في مكتب المقاصة يوميا عن طريق مندوبيها بالمناولة اليدوية لتحديد النتيجة النهائية لكل بنك على حدة في وقت واحد وبنك واحد لانعكاسها على ارصدة البنوك لدى البنك المركزي تتميز المقاصة الالكترونية عن اليدوية بعدة امور هي :- انها لا تحتاج الى وقت طويل ، وما تحتاجه فقط الى بضع دقائق حيث اصبح الشيك يمثل اداة دفع فورية كالنقود ، وبسبب هذا الامر ازداد رضا العملاء بالعمل بالشيكات وزيادة عرض النقود بدلا من بقاء الشيك مجمدا . بعكس المقاصة اليدوية تحتاج الى وقت طويل للتحقق مما يسبب استياء العملاء وهذا يؤدي الى تجميد الاموال و بطئ حركة التداول الذي يؤثر على التنمية الاقتصادية .^{٢٣}

انخفاض تكاليف المقاصة الالكترونية بسبب انخفاض تكلفة نقل الشيكات وتخزينها وقلة الموظفين وبالتالي تقليل الرواتب مما يعود على البنك بالفائدة ، اما اليدوية في تحتاج الى وفرة الموظفين والمستلزمات من ورق وغيره الذي يعمل على

زيادة التكاليف وخفض ارباح المصرف^{٢٤}. المقاصة الالكترونية تحفظ الصك من مخاطر النقل المادي مثل الضياع والسرقة والتلف الذي يتعرض لهما في المقاصة اليدوية. زيادة عدد الشيكات الصحيحة بسبب دقة المعلومات والبيانات المعطاة عن الشيكات ، بينما في المقاصة اليدوية تعاني من الشيكات المزورة وبدون رصيد مما يؤدي الى فقدان مصداقية الصك كأداة للوفاء .

الفرع الثاني :- تمييز المقاصة الالكترونية عن المقاصة العادية

تعرف المقاصة العادية انها هي عملية تبادل الصكوك والتحويلات بين البنوك، التي يتم من خلالها تسديدات متبادلة بين البنكين المعنيين بالمقاصة في ذلك اليوم لإصدار نتيجة إما البنك يسدد أو يستلم والآخر العكس. وتتم الآلية عن طريق تمرير الشيكات لكل بنك على اجهزة الفرز التي يوجد على احد طرفيها موقع موضع الشيكات وفي الطرف الاخر جيوب على عدد البنوك الاعضاء في المقاصة ، حيث تقوم هذه الآلة بقراءة كل صك يمر عليها على ضوء البيانات السابقة التي ادخلت للنظام ، وطباعة المبلغ بالحبر الممغنط ليواصل سيره الآلي ليستقر في الجيب المخصص للبنك ، ثم تستخرج النتيجة على شكل ملف الكتروني ، لتزويد المدفوعات^{٢٥}. اما المقاصة الالكترونية فهي تحويل المستند الورقي (الصك) الى صورة الكترونية عبر الشبكة المصرفية لتنتقل الى البنك المركزي لتتم عملية المقاصة الكترونيا . من خلال التعريفين يتبين ان المقاصة العادية و الالكترونية يتشابهان من حيث ان المقاصة تتم الكترونيا عبر اجهزة حديثة ولكن تتميز المقاصة الالكترونية عن العادية بالأمور الآتية :- المقاصة الالكترونية يمكن معرفة حالة الصك بيوم واحد ، اما المقاصة العادية فهي تحتاج الى وقت اكثر وجهد اكثر^{٢٦} . تمتاز المقاصة الالكترونية بقلّة عدد موظفيها هذا يؤدي الى تقليل تكلفة عملية المقاصة ، بعكس المقاصة العادية تحتاج الى موظفين إضافة الى اجهزة حديثة .

قلّة المخاطر التي يتعرض لها الصك في المقاصة الالكترونية او انعدامها ، اما المقاصة العادية فلا تخلو من سلبات في عملية النقل من خلال تعرض الصكوك للضياع او السرقة اضافة الى جرائم تزوير التي تتعرض لها الصكوك .

المطلب الثالث :- دور المقاصة الالكترونية في الحد من الصكوك الطيارة

اصبحت الصكوك الطيارة وسيلة لمن لا يملك المال للحصول على عدة ملايين خلال ساعات قليلة في العراق . ويعزو ذلك الى سببين : اولاً :- سياسة هدر المال التي تبلغ ١٠٠ مليون دولار في اليوم ، الذي سوف يفرغ احتياطي البنك المركزي العراقي خلال سنتين ، ولا تحدث هذه الظاهرة سوى في العراق نتيجة لهذه السياسة . وثانياً :- سياسة التمكين لسرقة الأموال وبمعدل خمسة إلى ستة ملايين دولار في اليوم الواحد من أيام المزاد لبيع الدولار كما ذكرنا سابقاً، وهذا الرقم سيتضاعف بشكل كبير كلما زاد الفرق بين سعر بيع الدولار من قبل المصرف وبين سعر الدولار في السوق (السعر الموازي). فكيف يمكن التخلص من هذه الظاهرة؟ سوف يتم التخلص من هذه الظاهرة من خلال الآلية معينة، حيث زود البنك المركزي بنظام الكتروني عالمي متطور وهو نظام (RTGS) منذ عام ٢٠٠٦، وتم ربط جميع المصارف في العراق بالبنك المركزي من خلال النظام أعلاه منذ عام ٢٠٠٨، واستخدام هذا النظام بكفاءته الكاملة معناه إستحالة التحايل بطريقة (الصكوك الطيارة) لأن هذا النظام يكشف الحسابات للبنك المركزي بال (Real Time) الوقت الحقيقي - أي آنياً^{٢٧} ، ويعرف هذا النظام بغرفة المقاصة هو نظام الكتروني يسمح بتبادل المدفوعات صغيرة القيمة ما بين البنوك المحلية في دولة ما وتسوية إجمالي قيم المدفوعات بالخصم والإضافة لحسابات هذه البنوك طرف بنك التسوية والذي يلعب دوره في أغلب الأحيان البنك المركزي للدولة. معنى ان لكل بنك غرفه في البنك المركزي تسمى غرفة المقاصة ويتم تعيين موظف من كل بنك للقيام بهذه المهمة يكون مندوب البنك لدى غرفة المقاص. ^{٢٨} في هذه الغرفة يتقابل جميع مندوبين البنوك حيث يتم تبال الصكوك التي بحوزتهم والمسحوبة على كل واحد من هذه المصارف

^{٢٩} وإجراء التصفيات اللازمة بين المصارف ليقوم البنك المركزي بعد ذلك بقيد النتيجة النهائية لصالح المصرف او عليه في نهاية جلسة المقاصة وبعد انتهاء جلسة المقاصة يعود مندوب كل مصرف وفي حوزته جميع الصكوك المسحوبة على مصرفه وفروعه ليتم إدخالها في سجلات المصارف وقبورها^{٣٠}. وتتلخص آلية العمل بنظام المقاصة الإلكترونية في مرحلتها الأولى في المقاصة الصادرة من المصرف المقدم حيث يبدأ العمل أولاً بتصوير الصك الأصلي ضوئياً من قبل الموظف المختص الذي تسلم هذا الصك^{٣١}، وبعد ذلك يتم إرسال الصورة الى نظام مركز المقاصة الإلكترونية ليقوم هذا الأخير بإرساله الى المصرف المسحوب عليه (المصرف الدافع) المطلوب منه المصادقة الفنية والمالية للمصرف وبعد قيام المصرف المسحوب عليه بتدقيق صورة الصك والبيانات الموجودة فيه يرسل الإجابة بالقبول او الرفض عن طريق الإشعار الإلكتروني وفي كلتا الحالتين ترسل هذه الإجابة الى مركز المقاصة ومنه الى المصرف المقدم. يتبين من خلال آلية العمل هذه أنَّ هناك ثلاثة مصارف مشتركة هنا في عملية المقاصة الإلكترونية لكل منها دور خاص بها وهو ما سنوضحه كما يأتي:- مثال : هناك عميل لدى بنك الرافدين ومعه دفتر شيكات بنك الرافدين قام بشراء شيء ما وقام بتحرير شيك الى البائع. البائع له حساب في بنك الرشيد فقام البائع بإيداع شيك المشتري (بنك الرافدين) بالبنك الرشيد يقوم مندوب بنك الرشيد بأخذ الشيك الى غرفة المقاصة وتسليمه لمندوب بنك الرافدين وكذلك يقوم مندوب بنك الرافدين بتسليم الشيكات التي لديه وتخص بنك الرشيد الى مندوب بنك الرافدين ، وهكذا البنوك وفي حالة عدم وجود رصيد في حساب المشتري عميل بنك الرافدين يقوم مندوب بنك الرافدين بختم الشيك على الظهر الرصيد غير كافي بختم (المقاصة) يعنى ان الشيك اصبح لدى المستفيد الاول عميل بنك الرشيد لحين التسوية مع عميل بنك الرافدين^{٣٢}. فهل طبق فعلا هذا النظام ؟ باشرت المصارف العراقية الخاصة بإطلاق استخدام نظام المقاصة الالكترونية الذي اقره البنك المركزي العراقي والزمها بتنفيذه مطلع ٢٠١٢ بعد ان نجحت في تجاوز كل الاخطاء المحتملة ، وانتهت المصارف العراقية من تصنيف وتشغيل النظام المصرفي الجديد والخاص بتطبيق المقاصة الالكترونية وهو نظام متطور سيعيد العمل بالصكوك الممغنطة الجديدة وبما يسهم في رفع اداء وكفاءة القطاع المصرفي. وقام ٢٥ مصرفاً من اصل ٣٢ انجزت ربط النظام بينها وبين فروعها المنتشرة في عموم المحافظات واقلية كردستان، الامر الذي يؤكد دخول المصارف الخاصة مرحلة جديدة بعد ان تبنت انظمة صيرفة متطورة، باعتمادها على وسائل الاتصال المتطورة من خلال ربط المركز الرئيس بفروع المصارف بشكل مباشر ، وكذلك ربطه بالشبكة المصرفية التي اسسها البنك المركزي العراقي لتبادل التباديات ما بين المصارف لحساب زبائنه، والاهم المباشرة بتطبيق نظام مقاصة الصكوك الالكترونية ، حيث يمكن تحصيل مبالغ الصكوك المسحوبة على مصارف اخرى التي يودعها الزبون في المصرف الذي يتعامل معه، ليقوم بتحصيل مبالغها الكترونياً وخلال ٢٤ ساعة. ولكن للأسف لم يستخدم هذا النظام بكفاءته الكاملة، بل ظل النظام السابق مستخدماً، أي أن البنك المركزي يزود المشتري للدولار بالدولار مباشرة، لكنه لا يعمل المقاصة مباشرة ولا يستلم المبلغ بالدينار إلا بعد ثلاثة أيام حسب نظامه القديم، في الحقيقة لم تكن هناك خطورة بهذا الأمر منذ عام ٢٠٠٣ حتى عام ٢٠١١ ، لعدم وجود سعرين للدولار، لا يعرف بالضبط متى استخدمت هذه الطريقة في التفاهم مع مدراء البنوك وكادر البنوك الذين كانوا يشاركون في عملية الاحتيايل تلك، ولكن مما لا شك فيه أن هذه الطريقة في التحايل استخدمت على نطاق واسع جداً عامي ٢٠١٣ و ٢٠١٤ ، لقد قام السيد علي العلق باستخدام نظام (RTGS) بدرجة أعلى من الكفاءة وبالذات فيما يتعلق بعنصر (Real Time) الوقت الحقيقي - أي آنياً) وبذلك أوقف عملية التحايل تلك، وهذه القضية تحسب له، حيث أنه أوقف عمليات تحايل بهذه الطريقة تبلغ ال (٤٠٠) مليار دينار^{٣٣}. ولكن يبرز هناك سؤال آخر، هل توقفت السرقات؟ وهل قلت مبالغ السرقات؟ الجواب: كلا، لقد نشأت خلال عامي ٢٠١٣ و ٢٠١٤

فئة كبيرة ممن إغتنوا غنىً فاحشاً بطريقة التحايل تلك، حيث كما بينا سابقاً، أن محتالاً واحداً يستطيع أن يسرق مبلغ (٥٠) مليون دولار خلال شهر واحد، وهؤلاء أصحاب العشرات بل المئات الملايين من الدولارات لا يحتاجوا لتكرار هذه العملية، فلكي يحققوا ربحاً بمقدار (٥٠) مليون دولار شهرياً لا يحتاجوا أكثر من (٢٠) مليون دولار في حسابهم في المصرف، وهذا المبلغ أصبح متوفراً لديهم من سرفاتهم السابقة، وفي هذه الحالة تتم السرقة بشكل قانوني، إن تفعيل نظام (RTGS) لن يسمح لمحتال جديد أن يشارك في الحصول على عشرات الملايين، بل المسموح فقط للمحتالين القدماء أن يحصلوا على هذه العشرات من الملايين بسبب إغتنائهم في الفترات السابقة.

الذاتمة

بعد كتابة البحث و سبر اغواره توصلنا الى الاستنتاجات و المقترحات الآتية
اولاً: الاستنتاجات الصك الطيار عبارة عن محرر منظم وفق شروط نص عليها القانون بموجبه يأمر الساحب، المسحوب عليه بان يدفع لدى الاطلاع مبلغاً معيناً من النقود الى شخص معين او لحامله. تبني التجارة على الثقة في التعامل وتعد الصكوك الطيارة نوع من الالتفاف على القانون لو استخدمت في غير معناها. تعمل هذه الظاهرة على تقليل نسبة الاحتياطي من الدولار في البنك المركزي العراقي خلال فترة وجيزة. يختلف الصك الطيار عن غيره فرغم من تشابه الصك الطيار عن الصك بدون رصيد في عدم توفر المقابل الوفاء الا ان ذلك لا يمنع من وجود الفوارق الواضحة بين الاثنين. المقاصة الالكترونية هي تسوية المعاملات الالكترونية عبر اجهزة الحواسيب او بواسطة ناقل الكتروني .

ثانياً: لمقترحات تشديد الرقابة بشكل اكبر على مزاد البنك المركزي وبيع العملة ، وسد الثغرات امام الفاسدين في المصارف . الاهتمام باختيار نظام امني لغرض مراقبة عملية التحويلات المصرفية والتحقق منها بسرعة ويسر . تقليل الفرق بالسعر الموازي سعر بيع الدولار وشرائه فاليه يعزى سبب تنامي هذه الظاهرة . تدريب الموظفين والكوادر الادارية لاستيعاب التقنيات الحديثة التي اصبحت محرك العصر . تطبيق نظام المدفوعات الحديث والمقاصة الالكترونية الذي سوف يعمل على زيادة موارد البنك وعودة الثقة بالمتعاملين بالصكوك الطيارة . الاعتماد في التجارة الخارجية على عقد الاعتمادات المستندية حتى لا يقوم البنك بإعطاء الدولار وانما بدفع قيمة البضاعة من خلال فتح حساب في مصرف . تشديد العقوبات الجنائية بحق المتعاملين بالصكوك الطيارة ، فان الاحداث الاخيرة في العراق ادت الى انتشار الفساد ومنع تطبيق العقوبات بحق المخالفين وخصوصاً مدراء المصارف .

هوامش البحث

- ^١ - ابن منظور، محمد بن مكرم الإفريقي، لسان العرب، مادة "صك"، دار صادر، ط ١، ب ت بيروت.
- ^٢ - د فائق الشماع و د فوزي محمد سامي ، القانون التجاري (الاوراق التجارية) ، العاتك لصناعة الكتاب ، القاهرة ١٩٨٦، ص ٣١١.
- ^٣ - د عبد القادر العطير ، الوسيط في شرح القانون التجاري (الاوراق التجارية) ، ج ١، مكتبة دار العلم للنشر والتوزيع عمان، ١٩٨٩ ، ص ٦١١.
- ^٤ - انظر حسين محمد الشبلي ، د- مهند فايز ، الاحتيال المصرفي ، ط ١، دار مجدلاوي ، عمان ، ٢٠٠٨، ص ٦٧.
- ^٥ - د عزيز العكلي ، شرح القانون التجاري (الاوراق التجارية وعمليات البنوك) الجزء الثاني ، دار الثقافة للنشر والتوزيع ، عمان ، ٢٠١٥ ، ص ٢٨٢.
- ^٦ - انظر د- الوليد بن محمد البرماني ، الشيك جنائياً وتجارياً (دراسة قانونية مقارنة) ، ط ١، دار النهضة العربية ، مصر، ٢٠١١، ص ١٥٨.
- ^٧ - انظر د- سميحة القليوبي ، الاوراق التجارية ، دار النهضة العربية ، القاهرة ، ٢٠٠٨، ص ٤٨٥.
- ^٨ - د حميد السعدي ، جرائم الاعتداء على الاموال ، بغداد ، ١٩٦٨ ، ص ٤٨٩
- ^٩ - د نائلة عادل محمد فريد قورة ، جرائم الحاسب الآلي ، منشورات الحلبي ، لبنان ، ط ٢٠٠٥، ص ٤٩٥

- ١٠ - اساليب وصيغ تمويل المؤسسات الصغيرة ، ٢٠٠٥ ، ص ٨-٩ .
- ١١ - انظر د- سليمان رمضان محمد عمر ، النظام القانوني لخطابات الضمان المصرفية (دراسة مقارنة بالفقه الاسلامي) ، ط ١ ، دار الفكر الجامعي ، الاسكندرية ، ٢٠٠٩ ، ص ٥ .
- ١٢ - د عزيز العكيلي ، المصدر السابق ، ص ٤٤٨ .
- ١٣ - انظر د- علي جمال الدين عوض ، خطابات الضمان المصرفية ، ١٩٩١ ، ص ١٥٥ .
- ١٤ - انظر د- سليمان رمضان محمد عمر ، مصدر سابق ، ص ٦ .
- ١٥ - لنظر د- علي جمال الدين عوض ، عمليات البنوك من الوجهة القانونية ، دار النهضة العربية ، القاهرة ، ١٩٨٩ ، ص ١٥٠ .
- ١٦ - عرفت المادة (٢٥٨ / اولا) من قانون التجارة العراقي النافذ النقل (التحويل) المصرفي بأنه " عملية يقيد المصرف بمقتضاها مبلغا معيناً في الجانب المدين من حساب الامر بالنقل بناء على امر كتابي منه وفي الجانب الدائن من حساب آخر " وأجاز قانون التوقيع الالكتروني والمعاملات الالكترونية العراقي التحويل الالكتروني في المادة (٢٤) " يجوز تحويل الاموال بوسائل الكترونية " .
- مصر ، ٢٠٠٦ ، ص ٤١٢-٤١٦ .
- ١٨ - انظر سعد غالب التكريتي ، الاعمال الالكترونية ، دار المناهج ، عمان ، ٢٠٠٢ ، ص ٣٢٧ .
- ١٩ - انظر د. محمد الصيرفي ، الادارة الالكترونية ، دار الفكر الجامعي ، شركة الجلال للطباعة ، الاسكندرية ، بدون سنة طبع ، ص ٤٥٢ .
- ٢٠ - د القاضي احمد سفر ، انظمة الدفع الالكترونية ، منشورات الحلبي الحقوقية ، ط ١ ، لبنان ، ٢٠٠٨ ، ص ٧٠ .
- ٢١ - القاضي احمد سفر ، المصدر السابق ، ص ٧١ .
- ٢٢ - د. محمد سعدو الجرف ، اثر استخدام النقود الالكترونية على الطلب على السلع والخدمات ، بحث مقدم الى مؤتمر الاعمال المصرفية الالكترونية بين الشريعة والقانون ، دبي ، ٢٠٠٣ ، ص ١٩٢ .
- ٢٣ - علي عبد الله شاهين ، الشيكات المرتجعة ودور السياسة النقدية والادارة المصرفية في معالجتها ، بحث منشور ٢٠٠٥ ، ص ٢٣ .
- ٢٤ - انظر د. محمد الصيرفي ، المصدر السابق ، ص ٤٥٤ .
- ٢٥ - انظر حازم الصمادي ، المسؤولية في العمليات المصرفية الالكترونية ، دار وائل ، عمان ، ٢٠٠٣ ، ص ٣٠ .
- ٢٦ - انظر اسماء بنت لشهب ، باسم محمد ملحم ، التنظيم القانوني للمقاصة ، مجلة علوم الشريعة والقانون ، مجلد ٤٠ ، العدد ٢ ، الاردن ، ٢٠١٣ ، ص ٤٨٤ .
- ٢٧ - ويشير الخبير الاقتصادي باسم جميل انطوان في حديث لـ السومرية نيوز ان "الحل الامثل للقضاء على الصكوك الطيارة هو عبر المقاصة الالكترونية التي بإمكان البنك المركزي المطالبة بالاموال الخاصة بالصك خلال ثواني ودقائق". للمزيد انظر www.alsumarianews.com .
- ٢٨ - تم انشاء اول غرف المقاصة في العالم في السبعينات واشهرها في لندن في شارع لومبارد وجعلها مركزا دوليا في
- ٢٩ - عبد الحليم محمود كراجة ، محاسبة البنوك ، ط ١ ، دار صفاء النشر والتوزيع ، عمان ، ٢٠٠٠ ، ص ٣٩ .
- ٣٠ - طارق بسطالي ، مقالة بعنوان نظام المقاصة التقليدية للشيكات ، تم نشرها في ٢٢ ابريل في ٢٠١٠ ، منشورة على الموقع الخاص بطارق بسطالي eltaareq.blogspot.com تمت الزيارة بتاريخ ٢٠١٦/٤/١٠
- ٣١ - تعليمات المقاصة الالكترونية الصادرة من البنك المركزي العراقي بالعدد ٥٩٠/٢٣ في ٢٠١٠/٨/١٩ نلاحظ انها لم تنص على الوقت الذي يتم فيه تبادل المعلومات الإلكترونية للصكوك ، لكن بالرجوع الى تعليمات البنك المركزي الخاصة بنظام المدفوعات العراقي بالعدد ١٥١٧/٢٣ في ٢٠١٤ حيث نصت المادة ٤ من التعليمات على انه (يكون تقديم الصكوك لغرض استحصالها لغاية الساعة ١١،٥ صباحاً ليتسنى للمصارف إنجاز عمليات التسوية والمطابقة في الوقت المتبقي من يوم العمل
- ٣٢ -- منشور على الموقع تاريخ اخر زيارة ٢٠١٤/٦/١٤ www.bayt.com .
- ٣٣ - وقد استطاع البنك المركزي من خلال هذا النظام التصدي لعملية اختلاس في العام ٢٠١٤ في مصرف الرافدين وبعض المصارف الأهلية ، وتمكن من استرداد الأموال خلال (٧٢) ساعة ، وحالة المتورطين الى القضاء عبر كشف عملية تحريك الأموال وتنقلها عن طريق قاعدة البيانات .